شرح العلامة الزرقاني

المتوفى سنة ١١٢٢ هـ

على

المواهب اللدنية بالمنح المحمدية

للعلامة القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣ هـ

ضبطه وصححه

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الرابع

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

وقد روي من حديث أنس بن مالك أنه قال: لو بقي - يعني إبراهيم ابن النبي ﷺ - لكان نبيًا، ولكن لم يبق لأن نبيكم آخر الأنبياء. أخرجه أبو عمر.

قال الطبري: وهذا إنما يقوله أنس عن توقيف يخص إبراهيم، وإلا فلا يلزم أن يكون ابن النبي نبيًا، بدليل ابن نوح عليه الصلاة والسلام.

وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات: وأما ما روي عن بعض المتقدمين: لو عاش إبراهيم لكان نبيًا فباطل وجسارة على الكلام على المغيبات، ومجازفة وهجوم على عظيم. انتهى.

قال شيخنا في «المقاصد الحسنة»: ونحوه قول ابن عبد البر في تمهيده: لا أدري ما هذا، فقد ولد نوح غير نبي، ولو لم يلد النبي إلا نبيًا لكان كل أحد نبيًا، لأنهم من ولد نوح، انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: ولا يلزم من الحديث المذكور ما ....

البراء بهذا اللفظ مختصرًا، فاللائق عزوه له لقاعدة المحدثين أنه إذا كان في أحد الصحيحين لا يعزى لغيرهما إلاَّ لزيادة، كما قاله مغلطاي، ولأنه سيذكر رواة ابن ماجه بتمامها قريبًا جدًا، فكان يحصل تقويته بعزوه هذه القطعة منه للبخاري، **(وقد روى من حديث أنس بن مالك)** موقوفًا عليه **(أنه قال لو بقي يعني إبراهيم ابن النبي ﷺ لكان نبيًا، ولكن لم يبق لأن نبيكم آخر الأنبياء)**.

(أخرجه أبو عمر) بن عبد البر. **(قال الطبري)** الحافظ محب الدين: **(وهذا إنما يقوله أنس عن توقيف)** نص من الشارع **(يخص إبراهيم وإلا فلا يلزم أن يكون ابن النبي نبيًا بدليل ابن نوح عليه الصلاة والسلام)** وكذا أولاد آدم فإنه لم ينبأ منهم غير شيث، **(وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات)** الواقعة في الشرح الكبير للرافعي على الوجيز.

(وأما ما روي عن بعض المتقدمين) أبهمه أدبًا لحكمه عليه بالبطلان **(لو عاش إبراهيم لكان نبيًا، فباطل وجسارة على الكلام على المغيبات، ومجازفة وهجوم على عظيم انتهى)**.

وإن هذا لهو المجازفة في الكلام، فالبطلان إنما يأتي من جهة السند الذي هو المرقاة، لا من هذه العلل العقلية.

(قال شيخنا في المقاصد الحسنة: ونحوه قول ابن عبد البر في تمهيده) شرحه الكبير على الموطأ **(لا أدري ما هذا، فقد ولد نوح غير نبي ولو لم يلد النبي إلاَّ نبيًا لكان كل أحد نبيًا، لأنهم من ولد نوح)**، كما قال تعالى: ﴿وجعلنا ذريته هم الباقين﴾[الصافات: ٧٧] **(انتهى)**.

(قال الحافظ ابن حجر، ولا يلزم من الحديث المذكور) لو عاش إبراهيم لكان نبيًا **(ما**

ذكره لما لا يخفى، وكأنه سلف النووي، وقال أيضًا عقب كلام النووي: إنه عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة، قال: وكأنه لم يظهر له وجه تأويله، فقال في إنكاره ما قال.

وجوابه: أن القضية الشرطية لا تستلزم الوقوع، ولا يظن بالصحابي الهجوم على مثل هذا بالظن.

قال شيخنا: والطرق الثلاثة.

أحدها: ما أخرجه ابن ماجه وغيره من حديث ابن عباس: لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ، صلى عليه وقال: «إن له مرضعًا في الجنة، لو عاش لكان صديقًا نبيًا، لو عاش لأعتقت أخواله من القبط، وما ....

ذكره) ابن عبد البر **(لما لا يخفى)** من أن الشرطية لا تستلزم الوقوع، **(وكأنه سلف النووي)** مستنده فيما قال، **(وقال)** الحافظ **(أيضًا)** في الإصابة **(عقب كلام النووي: إنه عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة)** ابن عباس مرفوعًا وأنس وابن أبي أوفي موقوفًا لفظًا، وحكمه الرفع، لأنه لا يقال رأيًا **(قال وكأنه لم يظهر له وجه تأويله، فقال في إنكاره ما قال)** وأطنب في المقال، **(وجوابه أن القضية الشرطية)** كالحديث المذكور **(لا تستلزم الوقوع)**، ففي التنزيل ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾، وإنما الله إله واحد، **(ولا يظن بالصحابي الهجوم على مثل هذا بالظن)** لأنه إساءة ظن بمن عدله الله في كتابه ورسوله في أحاديثه.

(قال شيخنا) السخاوي في المقاصد تبعًا لشيخه في الإصابة فإنه ذكر فيها الأحاديث الثلاثة قبل رده على ابن عبد البر والنووي.

(والطرق الثلاثة أحدها ما أخرجه ابن ماجه وغيره) كالبيهقي **(من حديث ابن عباس)** قال: **(لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ صلى عليه، وقال إن له مرضعًا في الجنة)** اثنين على صفة الآدميات، فيرضعهما بجسده وروحه معًا، بخلاف سائر أطفال المؤمنين، فيرضعون من شجرة طوبى، وحاضنهم إبراهيم، كما أخرجه ابن أبي الدنيا وابن أبي حاتم من مرسل خالد بن معدان، وعبيد بن عمير أحد كبار المتابعين، ويؤيده حديث ابن عمر رفعه كل مولود في الإسلام فهو في الجنة شبعان ريان يقول يا رب أورد على أبوي، ومعلوم أن رضاعهم إنما هو بأرواحهم لا بأجسادهم.

قال ابن القيم وغيره: وفيه أنه سبحانه يكمل لأهل السعادة بعد موتهم النقص الكائن في الدنيا حتى أن طالب العلم أو القارىء إذا مات كمل له حصوله بعد موته انتهى.

(ولو عاش لكان صديقًا نبيًا،) فهذا نص من النبي ﷺ يدفع إنكار من أنكره وإن كان في سنده مقال، فقد انجبر بالطريقين الآخرين، **(ولو عاش لاعتقت أخواله من القبط)** إكرامًا له **(وما**

استرق قبطي». وفي سنده أبو شيبة إبرٰهيم بن عثمٰن الواسطي، وهو ضعيف ومن طريقه أخرجه ابن منده في المعرفة وقال: إنه غريب.

ثانيها: ما رواه إسمٰعيل السدي عن أنس قال: كان إبرٰهيم قد ملأ المهد، ولو عاش لكان نبيًا، الحديث.

ثالثها: ما عند البخاري من طريق محمد بن بشر عن إسمٰعيل بن أبي خالد قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى: «رأيت إبرٰهيم ابن النبي ﷺ؟ قال: مات صغيرًا، ولو قضي بعد محمد نبي عاش ابنه إبرٰهيم، ولكن لا نبي بعده».

استرق قبطي) وفي رواية لوضعت الجزية عن كل قبطي ومارَقٌ له خال.

قال البرهان: الظاهر أن معناه لو عاش فيراه أخواله لأسلموا فرحا به وتكرمة له، فوضعت الجزية عنهم، لأنها لا توضع على مسلم، فإذا أسلموا وهم أحرار لم يسترقوا؛ لأن الحر المسلم لا يجري عليه الرق، كذا قال وهو صِنْوُ مَا قالاه في: لكان نبيًا، فلا حاجة إلى هذا التكلف؛ لأنه مدخول القضية الشرطية على أن من الخصائص أنه يخص عليه السلام من شاء بما شاء.

(وفي سنده أبو شيبة إبرٰهيم بن عثمٰن) العبسي بالموحدة الكوفي (الواسطي) قاضيها اشتهر بكنيته، (وهو ضعيف) مات سنة تسع وستين ومائة، (ومن طريقه أخرجه ابن منده في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة، (وقال إنه غريب) لكن له شواهد كما علمت، ومنها ما عند ابن عساكر عن جابر رفعه لو عاش إبرٰهيم لكان صديقًا نبيًا.

(ثانيها ما رواه إسمٰعيل) بن عبد الرحمٰن (السدي) بضم السين وشد الدال المهملتين أبو محمد الكوفي صدوق يهم، روى له مسلم والأربعة (عن أنس قال: كان إبرٰهيم قد ملأ المهد، ولو عاش لكان نبيًا الحديث) بقيته لكن لم يكن ليبقى، فإن نبيكم آخر الأنبياء.

(ثالثها ما عند البخاري من طريق) شيخه (محمد بن بشر) العبدي أبي عبد الله الكوفي، الثقة الحافظ، المتوفى سنة ثلاث ومئتين، (عن إسمٰعيل بن أبي خالد) الأحمسي مولاهم البجلي ثقة ثبت من رجال الجميع، توفي سنة ست وأربعين ومائة، (قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى) بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة، كما ضبطه الكرماني في مواضع منها في شرح هذا الحديث واسمه علقمة بن خالد بن الحرث الأسلمي الصحابي، ابن الصحابي آخر من مات بالكوفة من الصحابة سنة سبع وثمانين، (رأيت) لحذف أداة الاستفهام، وفي رواية ابن منده من طريق إبرٰهيم بن حميد عن إسمٰعيل قلت لابن أبي أوفى: هل رأيت (إبرٰهيم ابن النبي ﷺ؟ قال) زاد ابن منده نعم كان أشبه الناس به (مات صغيرًا، ولو قضي أن يكون بعد محمد نبي. عاش ابنه إبرٰهيم ولكنه لا نبي بعده) فلم

وأخرجه أحمد عن وكيع عن إسمٰعيل سمعت ابن أبي أوفى يقول: لو كان بعد النبي ﷺ نبي ما مات ابنه إبراهيم، انتهى.

الفصل الثالث

في ذكر ازواجه الطاهرات وسراريه المطهرات

قال الله تعالى: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم﴾ [الأحزاب/ ٦] أي أزواجه عليه الصلاة والسلام أمهات المؤمنين، سواء من مات عنها أو ماتت عنه وهي تحته. ....

يقض ذلك، (**وأخرجه أحمد عن**) شيخه (**وكيع**) بن الجراح الكوفي، الثقة، الحافظ، العابد.

قال أحمد ما رأيت أوعى للعلم منه، ولا أحفظ، ولا رأيت معه كتابًا قط، ولا رقعة، مات سنة ست وتسعين ومائة، (**عن إسمٰعيل**) المذكور قال: (**سمعت ابن أبي أوفى**) عبد الله بن علقمة (**يقول لو كان بعد النبي ﷺ نبي ما مات ابنه إبرٰهيم انتهى**) فهذا حديث صحيح تعددت طرقه، فكيف ينكر مع أن وجهه ظاهر، والله تعالى أعلم بالصواب.

الفصل الثالث في ذكر ازواجه

أي أسمائهن وبعض ما تعلق بهن من فضل ونسب وغيرهما (**الطاهرات**) من الإثم كما قال تعالى: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. والمراد بهن ما يشمل من خطبها أو عرضت عليه ولم ينكحها لأنه سيذكرهن في ذا الفصل، فاطلق عليهن في الترجمة أزواجه حكمًا أو أراد الحقيقة، وذكر غيرهن تبع، (**وسراريه المطهرات**) عن الابتذال بالبيع والشراء بتسريه بهن وصونه لهن، حتى يمتزن عن كثير من الحرائر وغاير لمسهن بالسبي والرق بخلاف الحرائر، فطاهرات أصالة لعراقة أنسابهن والصيانة في أهاليهن، ومنهن خديجة وكانت تدعى في الجاهلية بالطاهرة، وإن حزن به غاية الشرف والطهارة، ولا يرد أن صفية مسها السبي، لأنه لما أعتقها وتزوّجها نزلت منزلة الحرائر الأصليات، فكأنها لم ترق لا سيما وهي من ذرية هٰرون، وهو شرف لها، ولما أراد بالذكر الأعم من معناه اللغوي، وهو ذكر الإسم حسن منه تعقيب الترجمة بذكر آية في فضائلهن، فقال: (**قال الله تعالى** ﴿**النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم**﴾) فيما دعاهم إليه ودعتهم أنفسهم إلى خلافه ﴿**وأزواجه وأمهاتهم**﴾) استدل به من قال بتحريم نكاح الكافرة عليه ﷺ، لأنه لو تزوجها كانت أما للمؤمنين، وقرىء وهو أب لهم، واستدل به من جوز أن يقال له أبو المؤمنين، (**أي أزواجه عليه الصلاة والسلام أمهات المؤمنين سواء من مات عنها أو ماتت عنه، وهي تحته**) إشارة لمحل الإتفاق إذ